@ 547 @ (^ منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن) * * * * وعن ابن عباس قال : لم يكن للقوم ستور ولا [حجاب] ، وكان الخدم والولائد يدخلون عليهم ، فيرون منهم ما لا يحبون أن يرى منهم ، فأمر ا تعالى بالاستئذان ، ثم إن ا تعالى بسط رزقه ، واتخذ الناس ستورا و [حجابا] ، فرأوا أن ذلك قد أغنى من الاستئذان ، قال الشعبي وسعيد بن جبير : هذه الآية غير منسوخة لكن تهاون الناس . وحكى عطاء عن ابن عباس أنه قال : ثلاث آيات من القرآن لا يعمل الناس بها ، وذكر هذه الآية وذكر قوله تعالى : (^ إن أكرمكم عند ا أتقاكم) فلا يزال الناس يقولون : أنا ابن فلان ، وأكرم من فلان ، وأحسن من فلان ، قال عطاء : ونسيت الثالثة . .

وقوله : (^ ثلاث عورات لكم) قرئ برفع الثاء ونصبه ، فقوله : (^ ثلاث) بالرفع ، أي : هي ثلاث عورات لكم ، وقوله : (^ ثلاث عورات لكم) بالنصب بدل من قوله : ' ثلاث مرات ' فيكون نصبا على البدل . .

وقوله : (^ ليس عليكم ولا عليهم جناح) أي : إثم في ترك الاستئذان فيما سوى هذه الأوقات الثلاثة . .

وقوله : (^ بعدهن) إشارة إلى هذا المعنى . .

وقوله : (^ طوافون عليكم بعضكم على بعض) ابتداء أي : هؤلاء الخدم والولائد طوافون عليكم ، يطوفون عليكم ليخدموكم ، ومن هذا قوله في الهرة : ' إنها من الطوافين عليكم والطوافات ' .